

The Nature of Governance with a Focus on Mahdist Governance

Hossein Elahinejad

Professor, Islamic Theology, Islamic Sciences and Culture Academy, Qom, Iran. h.elahinejad@isca.a.ir

Abstract



In line with political thought, doctrinal paradigms, social customs and norms, worldview and ideology, as well as the types of political and cultural systems and the civilizational and historical backgrounds of each society and nation, the distribution of power and the implementation of policy, which is collectively termed governance, are determined. Governance is a modern, high-frequency concept with a constructivist, multidimensional nature. As a soft, expansive, and widely embraced technology, it is prominently featured in various educational and research centers and institutes. In this paper, governance is defined as the systematic process of steering, guiding, facilitating, and regulating society from origin (policy-making) to destination (objectives), based on collective decisions and public participation. Mahdist governance is one of the constrained forms of governance, distinguished from others by the Mahdist qualifier. Mahdist governance is described as an Islamic governance model structured around the doctrine of Mahdism, dedicated to guiding and leading society and its citizens toward excellence and perfection in both material and spiritual dimensions. Mahdist governance is divided into two categories: Transcendent Mahdist Governance and Governance of *walī al-faqīh* (jurist guardian). In other words, Mahdist governance is characterized by two approaches: general and specific. In the general (broader) sense, Mahdist governance refers to absolute Mahdist governance without specifying those accepting the guardianship. In the specific (narrower) sense, the definition includes the designation of those accepting the guardianship. Accordingly, general Mahdist governance is an Islamic governance model structured around the doctrine of Mahdism, aimed at guiding society and citizens toward material and spiritual excellence and perfection. This definition encompasses governance under the direct sovereignty of Imam al-Mahdi and governance under the sovereignty of Imam al-Mahdi's successors, at the forefront of whom stands the jurist guardian. Specific Mahdist governance stands in contrast to the

Cite this article: Elahinejad, H. (2025). The Nature of Governance with a Focus on Mahdist Governance. *Governance in the Qur'an and Sunnah*, 3(2), pp. 67-86.

<https://doi.org/10.22081/jgq.2025.68282.1007>

Received: 2024-11-09 ; **Revised:** 2025-01-14 ; **Accepted:** 2025-02-20 ; **Published online:** 2025-04-10

©The author(s)

Type of article: Research Article

Publisher: Islamic Sciences and Culture Academy



<http://jgq.isca.ac.ir>

general form. The fundamental distinction lies in the fact that the specific governance focuses on the differences and exclusive features between transcendent Mahdist governance and governance of the jurist guardian, such as distinctions between ruled and rulers, and unique characteristics exclusive to each. In contrast, the general governance emphasizes the commonalities and overlaps between the two, such as their shared origin in the doctrine of Mahdism, their role in elevating and perfecting individuals and society, and so on. Both forms of governance originate from and are structured around the doctrine of Mahdism. The first is administrated under the direct sovereignty of Imam al-Mahdi, and the second under the sovereignty of his successors. In this paper, the research method is qualitative. Data collection is conducted through documentary and library-based methods, while data processing is carried out using descriptive and analytical approaches. Governance has to do with various topics, including the foundations and principles of governance, the role and functions of governance, the scope and domain of governance, the pillars and fundamentals of governance, the style and method of governance, the purpose and ultimate aim of governance, the criteria and standards of governance, the types and categories of governance, the nature and dimensions of the ruler and ruled. One of the most important discussions in governance is the nature and definition of governance, which is addressed under the framework of ontology and conceptualization. This paper undertakes the task of elucidating and justifying this aspect. Undoubtedly, governance, in the sense of steering and guidance, has become a highly frequent and widely discussed concept in the contemporary era. It is the subject of debate, dialogue, research, and investigation by scholars and intellectual elites across various disciplines and academic domains in diverse scientific centers and institutes. It should be noted that every subject and concept is generally examined through two approaches: conceptual and affirmative; that is, through conceptual and theoretical lenses. The general concept of governance and the specific concept of Mahdist governance are no exception to this rule. To identify and introduce them, it is necessary to conceptualize it through a study of its nature and essence. In conclusion, it is generally stated that the study of concepts (here, the concept of governance is intended, with emphasis on the concept of Mahdist governance) can be divided into two types: literal and terminological. Terminological conceptualization can in turn be divided into two types: simple and compound. The compound concept—also referred to as a construct or multidimensional concept—varies into essential and accidental conceptualization. Essential conceptualization itself is divided into complete definition and incomplete definition, while accidental conceptualization is divided into particular accident (referred to as complete description) and general accident (referred to as incomplete description). Incomplete description varies into types such as definition by method, definition by purpose, definition by problems, definition by analogy, and so forth.

Keywords: Governance, Islamic governance, Mahdist governance, governance of the jurist guardian, good governance, transcendent governance.



ماهية الحوكمة مع التأكيد على الحوكمة المهدوية

حسين الهينجاد

أستاذ، الكلام الاسلامي، بمعهد العالي للعلوم و الثقافة الاسلامية، قم، ايران. h.elahinejad@isca.a.ir

الملخص

يَحَسِّبُ الفكر السياسي، والنموذج الاعتقادي، والعادات والتقاليد الاجتماعية، ونوعية الرؤية الكونية والأيدولوجية، وأنماط النظم السياسية والثقافية، ووجود الامتدادات الحضارية والتاريخية في كل أمة ومجتمع، يتحدّد توزيع القوة وممارسة السياسة في المجتمع، وهو ما يُعبّر عنه بمصطلح الحوكمة. الحوكمة مفهوم جديد وكثير التداول، يتمتّع بطبيعة بنائية وبأبعاد متعدّدة، ويُعدّ تقنية غير ملموسة، واسعة الانتشار، وشديدة الحضور في المراكز والمؤسسات التعليمية والبحثية. وفي هذا البحث، يُقصد بالحوكمة العملية المنظمة التي تهدف إلى قيادة المجتمع وتوجيهه وإزالة عقباته وتنظيمه منذ البداية (أي: رسم السياسات) وحتى الغاية (أي: تحقيق الأهداف)، وذلك على أساس القرارات الجماعية وبمشاركة عامة من الناس. أمّا الحوكمة المهدوية فهي إحدى صور الحوكمة المقيدة، وتمتاز عن غيرها من الحوكمات بخصوصية ارتباطها بالفكر المهدوي. وتُعرّف بأنها: نموذج من الحوكمة الإسلامية يقوم على أساس فكر المهدوية، ويهدف إلى توجيه المجتمع والمواطنين وقيادتهم نحو بلوغ مراتب الكمال والرقى مادياً ومعنوياً. وتنقسم الحوكمة المهدوية إلى قسمين: الحوكمة المهدوية المتعالية وحوكمة ولاية الفقيه. وبعبارة أخرى، إن مفهوم الحوكمة المهدوية يتم تحديده على مستويين: عام وخاص. ففي المستوى العام أو بالمعنى الأعم يُراد بها مطلق الحوكمة المهدوية من دون النظر إلى تحديد القانونين عليها. أمّا في المستوى الخاص أو بالمعنى الأخص فيراد بها تعريف الحوكمة المهدوية مع تحديد المتولّين لشؤونها. وعلى هذا الأساس، فإنّ الحوكمة المهدوية بالمعنى العام يشمل الحوكمة التي تتم بإشراف شخص الإمام المهدي (ع) نفسه، وكذلك الحوكمة التي تتم بإشراف خلفائه، ويتقدّمهم الولي الفقيه. أمّا الحوكمة بالمعنى الخاص فهي تُقابل الحوكمة المهدوية بالمعنى العام، والفرق الجوهرى بين العام والخاص يكمن في أنّ الحوكمة الخاصة تركّز أكثر على التمايزات والاختصاصات بين الحوكمة المهدوية المتعالية وحوكمة ولاية الفقيه، كاختلاف المتولّين والحكام، واختلاف الخصائص الحصرية بينهما. أمّا الحوكمة العامة فتركّز أساساً على أوجه الاشتراك والتداخل بين الحوكمة المهدوية المتعالية وحوكمة ولاية الفقيه، مثل انبثاقهما معاً من الفكر المهدوي، وسعيهما المشترك لبلوغ الناس والمجتمع مراتب الكمال والارتقاء. إن كلا النموذجين ينبعان من فكر المهدوية ويتقوّمان به؛ فالأول يُدار بحاكمية مباشرة للإمام المهدي (ع)، وأمّا الثاني

استناداً إلى هذه المقالة: الهينجاد، حسين (٢٠٢٥). ماهية الحوكمة مع التأكيد على الحوكمة المهدوية. *الحكمة في القرآن والسنة*,

٣ (٢)، صص ٦٧-٨٦. <https://doi.org/10.22081/jgq.2025.68282.1007>

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٤/١١/٠٩؛ تاريخ المراجعة: ٢٠٢٥/٠١/١٤؛ تاريخ القبول: ٢٠٢٥/٠٢/٢٠؛ تاريخ النشر: ٢٠٢٥/٠٤/١٠

الناشر: المعهد العالي للعلوم والثقافة الإسلامية

نوع المقالة: مقالة بحثية

© المؤلفون



فإنّ دار بحاكميّة خلفاء الإمام (ع) وفي طليعتهم الوليّ الفقيه، إنّ المنهج المعتمد لهذا البحث هو المنهج النوعي، وفي مستوى جمع المعطيات أتبع الأسلوب الوثائقي والمكتبي، وأمّا في مستوى معالجة المعطيات فاستخدم المنهج الوصفي والتحليلي. إنّ الحوكمة تُعدّ ميداناً غنياً بالمباحث، من قبيل: مبادئ وأصول الحوكمة، أدوارها ووظائفها، مجالها وسعتها، أركانها وأسسها، أنماطها وأساليبها، غاياتها وأهدافها، معاييرها وضوابطها، أقسامها وأنواعها، ماهيتها وأبعادها، ثمّ القانونون عليها والمتولّون شؤونها. ومن أبرز تلك المباحث مسألة ماهية الحوكمة وتعريفها، التي تُطرح في سياق البحث عن حقيقتها ومفهومها، وهو ما يتصدّى هذا البحث لبيانها وتفسيره. ولا شكّ أنّ الحوكمة، بمعنى القيادة والتوجيه، قد أصبحت في العصر الراهن مفهوماً متداولاً بكثرة، وتُدرس وتُناقش في المراكز والمؤسسات العلميّة المختلفة على أيدي العلماء والنخب الأكاديميّة في مجالات معرفيّة متنوّعة. وتجدد الإشارة إلى أنّ كلّ موضوع أو مفهوم يُدرّك عادةً من زاويتين: تصوّريّة وتصديقيّة، أي من بُعدين مفهوميّ ونظريّ. ومفهوم الحوكمة بشكل عام، والحوكمة المهدويّة بشكل خاص، لا يُستثنيان من هذه القاعدة، إذ يحتاج التعريف بهما إلى دراسة مفاهيمية ضمن إطار البحث في الماهيّة والحقيقة. يُمكن القول إجمالاً إنّ البحث في المفهوم - والمقصود هنا مفهوم الحوكمة مع التأكيد على مفهوم الحوكمة المهدويّة - ينقسم إلى قسمين: لفظي واصطلاحي. أمّا المفهوم الاصطلاحي فينقسم بدوره إلى قسمين: المفهوم البسيط والمفهوم المركّب. والمفهوم المركّب الذي يُعبّر عنه أحياناً بالمفهوم البنائي أو المتعدّد الأبعاد يتنوّع إلى المفهوم الذاتي والمفهوم العرّضي. والمفهوم الذاتي يُقسّم إلى الحدّ التام والحدّ الناقص، أمّا المفهوم العرّضي فيُقسّم إلى العرض الخاصّ الذي يُعبّر عنه بالرسم التام، والعرض العامّ الذي يُعبّر عنه بالرسم الناقص. والرسم الناقص يتنوّع إلى أقسام متعدّدة، من قبيل: التعريف بالمنهج، التعريف بالغاية، التعريف بالمسائل، التعريف بالتمثيل وغير ذلك.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة، الحوكمة الإسلاميّة، الحوكمة المهدويّة، حوكمة ولاية الفقيه، الحوكمة الرشيدة، الحوكمة المتعاليّة.

١. المقدمة

إنّ الحوكمة مفهوم حديث وناشئ، يشتمل على مباحث متنوعة مثل: مبادئ وأصول الحوكمة، أدوارها ووظائفها، مجالها وسعتها، أركانها وأسسها، أنماطها وأساليبها، غاياتها وأهدافها، معاييرها وضوابطها، أقسامها وأنواعها، ماهيتها وأبعادها، ثمّ القائمون عليها والمتولّون شؤونها. ومن أبرز تلك المباحث مسألة ماهية الحوكمة وتعريفها، التي تُطرح في سياق البحث عن حقيقتها ومفهومها، وهو ما يتصدّى هذا البحث لبيانها وتفسيره. ولا شك أنّ الحوكمة - والتي تعني القيادة والتوجيه - قد غدت في العصر الحاضر مصطلحاً شائع التداول، ومثاراً للنقاش في المؤسسات والمراكز العلمية، وموضوعاً للبحث والتحقيق عند المفكرين والنخب الأكاديمية في حقول علمية شتى. وتجدر الإشارة إلى أنّ كلّ موضوع أو مفهوم يُدرّك عادةً من زاويتين: تصوّريّة وتصديقيّة، أي من بُعدين مفهوميّ ونظريّ. ومفهوم الحوكمة بشكل عام، والحوكمة المهدويّة بشكل خاص، لا يُستثنيان من هذه القاعدة، إذ يحتاج التعريف بهما إلى دراسة مفاهيمية ضمن إطار البحث في الماهية والحقيقة. وعلى نحو عام، تنقسم «الدراسات المفاهيمية» إلى قسمين: الدراسات اللفظية والدراسات الاصطلاحية. والدراسات الاصطلاحية بدورها تنقسم إلى دراسة المفاهيم البسيطة والمركبة. أمّا المركبة - التي تُسمّى أيضاً المفهوم التركيبي أو متعدّد الأبعاد - فيتّوَع إلى مفهوم ذاتي ومفهوم عَرَضِي. والمفهوم الذاتي يُقسّم إلى حدٍّ تام وحدٍّ ناقص، بينما المفهوم العَرَضِي ينقسم إلى عَرَض خاص (ويُعبر عنه بالرسم التام) وعَرَض عام (ويُعبر عنه بالرسم الناقص). أمّا «الرسم الناقص» فيتشعّب إلى أقسام عدّة مثل: التعريف بالمنهج، التعريف بالغاية، التعريف بالمسائل، التعريف بالتمثيل، وغيرها

٢. البحث في المفاهيم والمصطلحات النظرية

٢-١. مفهوم الحوكمة

بشكل عام، يتم البحث في مفهوم الحوكمة في المرحلة الأولى على صعيدين: البحث في المفهوم اللغوي والبحث في المفهوم الاصطلاحي. أمّا البحث في المفهوم اللغوي فيتناول دراسة البعد اللفظي أو شرح الاسم، في حين أنّ البحث في المفهوم الاصطلاحي يتعلّق بدراسة البعد الدلالي والمعنوي للمفهوم. وغالباً ما يرتبط المفهوم الاصطلاحي بفئة معينة وباختصاص محدّد (كاصطلاح المتكلّمين، واصطلاح الفلاسفة، وما شابه ذلك). أمّا المفهوم اللغوي، فبعبارة أخرى، لا يقتصر على علم خاصّ أو مجال محدّد، بل يُستعمل على نحوٍ متساوٍ في جميع العلوم والتخصّصات.

٢-٢. المفهوم اللغوي للحوكمة

تُستعمل الحوكمة في اللغة بمعنى إدارة الأمور وتنظيمها، وتُطلق على العلاقة بين المواطنين

والحكام. كما وردت بمعنى الحكم، والقيادة، والتوجيه، والإرشاد (حق شناس و همكاران، ١٣٧٩ش، ص ٢٢١)، ولها مرادفات أو ألفاظ متقاربة في المعنى نظير الولاية والسلطنة والأمانة. كما تدلّ الحوكمة أيضاً على ممارسة السلطة واستعمال النفوذ والقوة الحاكمة (دهخدا، ١٣٧٧ش، ج ٥، ص ٢٣١). وأما في القواميس الإنجليزية فقد ورد المصطلح الإنجليزي Governance مقابل الحوكمة. (ويسبي، ١٣٩٢ش، ص ١٤٧). ويُعدّ مصطلح الحوكمة مصطلحاً جديداً لا يحمل معنى واضحاً ومفهوماً محدداً في علاقته بالمصطلح القديم «الدولة» و«الحكومة». ويرجع أصل الحوكمة إلى الكلمة اليونانية kubeman التي تعني التوجيه أو الإدارة، وقد استعملها أفلاطون عند حديثه عن كيفية تصميم نظام الحكم (نقيبي مفرد، ١٣٨٩ش، ص ٩٩). وفي قاموس التراث الأمريكي ورد تعريف الحوكمة بأنها نشاط أو أسلوب أو القدرة على ممارسة الحكم. وفي قاموس أوكسفورد الإنجليزي عُرِفَت الحوكمة بأنها النشاط أو الطريقة في ممارسة الحكم، وفرض السيطرة أو السلطة على نشاطات المرووسين ضمن إطار القوانين والأنظمة المحددة. أما في الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية فلا يرد تعريف للحكومة، بل إنّ هذا اللفظ غير وارد حتى في الفهرس (ميدري و خيرخواهان، ١٣٨٣ش، ص ٨٨). وتتميّز الحوكمة في جميع تعريفاتها بمفهوم أوسع من مفهوم الحكومة؛ ذلك أنّ الحكومة تُبنى فقط على محور الدولة، بينما في الحوكمة يضاف إلى الدولة عنصران آخران هما الشعب والمؤسسات الشعبية.

٢-٣. المصطلح البسيط والمركّب

بصورة عامة تنقسم جميع الألفاظ في طبيعتها إلى قسمين: بسيط ومركّب. فالألفاظ البسيطة أو الساذجة لا تتسم من حيث طبيعتها ومفهومها بالتعقيد، ويكون تعريفها وإدراك مفاهيمها أمراً ميسوراً. أما الألفاظ المركّبة، والتي يُعبّر عنها أيضاً بالألفاظ متعدّدة الأبعاد أو المعقّدة أو البنائية، فلا يكون تعريفها بالأمر السهل، بل تُثار بشأنها رؤى متعدّدة ومقاربات مختلفة. ومفهوم الحوكمة، على غرار مفاهيم العدالة والدين والحضارة والثقافة، يُعدّ من المفاهيم المعقّدة والمتعدّدة الأبعاد والبنائية؛ ذلك أنّها من حيث المضمون - كما سيأتي لاحقاً في قسم المعنى الاصطلاحي للحكومة - يتّسم بتعدد المعاني وتنوّع المقاربات، وقد طُرحت بشأنه تعاريف وأوصاف متنوّعة. وعلى هذا الأساس يمكن توصيف مفهوم الحوكمة بأنّه مفهوم معقّد وبنائي. بصورة عامة تتمّ الدراسة المفاهيمية للمصطلحات على ثلاثة أنماط: «الماهوي» و«المنهجي» و«الغائي» (خسروپناه، ١٣٨٨ش، ص ٣٧). أي إنّ المفاهيم الاصطلاحية يتمّ تناولها بالبحث ضمن هذه النماذج الثلاثة. ففي النموذج الماهوي يُنظر إلى ماهية الألفاظ وأصولها، بينما في النموذج المنهجي يكون المحور هو المنهج ونقوم بتكييف منهجية الألفاظ (مصباح يزدي، ١٣٩٠ش، ص ٦٧). أمّا في النموذج الغائي فيُركّز على العلة الغائية من خلال

بيان الهدف والغاية المفهومية للألفاظ (فياض، ١٤١٩ق، ج١، ص٣١). وإلى جانب هذه الأنماط الثلاثة للدراسة المفاهيمية للمصطلحات، يُطرح نموذجان آخران هما: الدراسة المفاهيمية من خلال التمثيل، والدراسة المفاهيمية عن طريق المسائل. وهنا، في بيان المفهوم الاصطلاحي للحكومة، سوف نتناول النماذج الخمسة جميعها:

(١) في النموذج المنهجي، تُفهم الحكومة بمعنى «كيفية الحكم»، أو بمعنى «أسلوب ممارسة السلطة في إدارة التنمية الاجتماعية والاقتصادية»، أو بمعنى «طريقة توجيه قيادة وإدارة الدولة» (نقيسي مفرد، ١٣٨٩ش، ص٩٩). ومن ثم يُنظر في النموذج المنهجي إلى طبيعة العلاقة بين الحكومة والشعب والمؤسسات.

(٢) في النموذج الماهوي للحكومة يتم التطرق إلى وصف الجهاز الحاكم وبيان ماهيته.

(٣) يُشار في النموذج الغائي للحكومة إلى الهدف والغاية منها، وهو التنمية والكمال الإنساني.

(٤) في النموذج التمثيلي للحكومة تُعرض أمثلة وصور متنوعة لها، ثم يتم تناول الأمثلة بالبحث، مثل: الحكومة الرشيدة، الحكومة المطلوبة، الحكومة المتعالية، وغيرها.

(٥) أمّا في النموذج الخامس، أي الدراسة المفاهيمية عبر المسائل، فيُنظر إلى المسائل والعلاقات القائمة فيما بينها، فمثلاً في تعريف الحكومة تُؤخذ قضايا الحكومة وماهيتها والعلاقة فيما بينها بعين الاعتبار.

وعلى أساس تطبيق هذه النماذج الخمسة، تنقسم التعريفات بصورة عامة إلى قسمين: التعريف بالحد الأدنى والتعريف بالحد الأقصى. ففي التعريف بالحد الأدنى يُدرج أحد هذه النماذج الخمسة فقط في التعريف، بينما في التعريف بالحد الأقصى يُستخدم أكثر من نموذج واحد، أي اثنان أو أكثر، للتعرف على المفهوم. وعلى هذا الأساس فإن المفهوم الاصطلاحي للحكومة يمكن تقديمه أيضاً ضمن هذا الإطار، أي بتعريفات مختلفة وبرؤى متعددة، في إطار التعريف بالحد الأدنى أو بالحد الأقصى.

٢-٤. المعنى الاصطلاحي للحكومة

الحكومة في الاصطلاح هي عملية منظّمة تهدف إلى القيادة، والتوجيه، وإزالة العقبات، والتنظيم للمجتمع من المبدأ إلى الغاية. وبعبارة أخرى، الحكومة عملية وتقنية غير ملموسة تبدأ من رسم السياسات وتنتهي بتحقيق الأهداف (خسروپناه، ١٤٠٢ش، ص١٤). إن الحكومة قد طُرحت منذ القدم ولها جذور تاريخية طويلة (بور، ١٣٩٧ش، ص٢٢)، غير أنّها حينما تُقترن بوصفي «الحديثة» أو «الجديدة» تصبح ظاهرة مستجدة، وتُدْرَس بمنظور أكاديمي كعملية منظّمة لصياغة السياسات، وتشريع القوانين، وبناء الهياكل. فالحكومة آلية هادفة تُوجّه النظم الاجتماعية نحو مقاصدها، وهي بمعنى آخر: النظام مضافاً إليه العقلانية. الحكومة تعني القيادة الصحيحة والمترابطة للسلطة من المبدأ

إلى الغاية لحلّ المشكلات للوصول إلى الأهداف. وبصيغة أخرى، الحكومة هي تدفق مؤسسة السلطة والسياسة في سائر المؤسسات الاجتماعية. كما يُقال أيضاً إنّ الحكومة تعني مراقبة المجتمع والإشراف عليه من خلال الدولة بهدف تطبيق القانون في المجتمع. الحكومة هي عملية إدارة الأمور، وهي ما تقوم به الدول والحكومات إزاء المواطنين، وكذلك ما تقوم به الشركات والمؤسسات إزاء موظفيها، سواء أكان ذلك بوعي أم من دون وعي (بور، ١٣٩٧ ش، ص ١١). والحكومة مجموعة من الإجراءات الفردية والمؤسسية، العامة والخاصة، للتخطيط والتعاون المشترك في إدارة الدولة. فبدلاً من أن تتحمل الحكومات بمفردها المسؤولية الكاملة لإدارة المجتمع على جميع المستويات، فإنّها تشرك الشعب والقطاع الخاص والمؤسسات الأهلية في اتخاذ القرار وإدارة شؤون البلاد. إنها آلية تُمكن من التآزر بين الطاقات والأفكار في القطاعين الخاص والعام والمجتمع المدني، وتشارك بشكل فعّال في تحديد الأهداف، وتعميم السياسات، وتنفيذ البرامج على المستويين الوطني والمحلي (ويس، ١٣٩٢ ش، ص ٩٨). كما أنها الطريقة التي تُدار بها الدولة وتُنظّم وتُراقب (قلي پور، ١٣٨٤ ش، ص ١١٢).

في سنة ١٩٨٠م قامت ثلاث مؤسسات دولية، هي صندوق النقد الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة، والبنك الدولي، ببيان تعريف ومؤشرات وتوضيح المفهوم المتعلق بالحكومة الرشيدة (مقيمي، ١٣٩٠ ش، ص ١٧١). وقد عُرِّفت الحكومة في تقرير «لجنة الحكومة العالمية» سنة ١٩٩٥م على النحو الآتي: «مجموعة الطرق العديدة التي يدير بها الأفراد والمؤسسات، العامة والخاصة، شؤونهم المشتركة. وهي عملية مستمرة يتم من خلالها التوفيق بين المصالح المتعارضة أو المتنوعة، واتخاذ إجراءات تعاونية مشتركة» (حيدري فرد، ١٣٩٦ ش، ص ١٥٥). وبناءً على هذا التعريف الوارد في تقرير لجنة الحكومة العالمية، يمكن القول إنّ الحكومة عملية متواصلة يتم من خلالها التوفيق بين المصالح المتضاربة أو المتنوعة، ويتم اختيار إجراء تعاوني. والدولة الشفافة والفعّالة تقوم على أساس الاستحقاق والكفاءة، وعلى قوانين وأنظمة بسيطة وواضحة، وعلى سيادة القانون التي تُطبّق على نحو عادل (ميدري و خيرخواهان، ١٣٨٣ ش، ص ٧٨). وفي الحكومة الرشيدة، هناك شراكة بين الأركان الثلاثة الرئيسة: الدولة، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص في تنفيذ الأنشطة، وهي شراكة تتجاوز أحياناً مفهوم المشاركة (شريف زاده، ١٣٨٢ ش، ص ٩٣). ويمكن إطلاق الحكومة بصورة تجريدية على جميع عمليات الإدارة، مما يقلل من التركيز على المؤسسات الرسمية للدولة (بور، ١٣٩٧ ش، ص ١٣). لقد استُخدمت الحكومة في تعريفها الأول ضمن إطار النظام والأداة، غير أنّها في السنوات الأخيرة تجاوزت نطاق العملية والنظام لتحوّل إلى مفهوم مفعّم بالقيم. وفي الوقت الراهن، إلى جانب الحديث عن الأنظمة، طُرِح موضوع الفكرة أيضاً؛ وبذلك نشأ مثلث تحت مفهوم الحكومة يتألف من: الفكرة، والنظام، والتنفيذ (لك زايي، ١٤٠٢ ش، ص ٧٩).

تُستَخدم الحكمة عند البحث عن موضوعين مترابطين: ١. جميع جوانب طريقة إدارة الأمة بما يشمل المؤسسات والسياسات والقوانين والأنظمة والعمليات والآليات الرقابية. ٢. مجموع الثقافة والأيدولوجيا المرتبطة بالحكمة، أي القيم والثقافات والتقاليد والأيدولوجيات التي توجد في ميدان الحكمة. وعليه فإنّ الحكمة، بالإضافة إلى مقاربتها البنيوية والمؤسسية، تُعرّف في الغالب على أساس مقارنة معيارية وقيمية. وبناءً على ذلك، لا يمكن النظر إلى الحكمة باعتبارها نظاماً وأسلوباً للحكم، تُقدّم في صيغة نموذج موحد يصلح لجميع الأمم على اختلاف رؤاها ومعتقداتها وثقافتها وعقائدها وأيدولوجياتها وحضاراتها. ومن هنا فإنّ مفهوم الحكمة يتنوّع ويختلف تبعاً لتلك المكونات. وتُطلق الحكمة على مجموعة معقّدة من القيم والمعايير والعمليات والمؤسسات التي من خلالها يتولّى المجتمع - بصورة رسمية وغير رسمية - إدارة عملية التنمية وحلّ التعارضات (دربندي وحق شناس، ١٣٩٩ش، ص ١٠٠). إنّ دور الثقافة والمعتقدات والقيم والتقاليد في التأثير على الحكمة دورٌ بالغ الأهمية ومؤثر (قلي پور، ١٣٨٤ش، ص ٨٠). ولعلّ العلاقة بين الحكمة والثقافة علاقة تأثير متبادل؛ إذ يمارس كلّ منهما أدواراً وآثاراً متقابلة ومتكاملة. فالبنى التحتية الثقافية من جهة، وبنى الحكمة التحتية من جهة أخرى، تؤثران في بعضهما تأثيراً متبادلاً (بشيري وشقاقي شهري، ١٣٩٠ش، ص ٧٨). كما ذهب بعض الباحثين إلى الحديث عن أثر الحكمة في الارتقاء بالثقافة (قلي پور، ١٣٨٤ش، ص ٨٠). والحكمة هي ذاتها فعل الحكم وأسلوبه، والمقام أو الوظيفة المتمثلة في ممارسة الحكم (كاير، ١٣٨٦ش، ص ٣).

الحكمة هي عملية تتعلّق بكيفية تفاعل الدولة وسائر المنظمات الاجتماعية مع بعضها البعض، وكيفية ارتباطها بالمواطنين، وكيفية اتخاذ القرارات والسياسات في المجتمع من أجل بلوغ الأهداف. وفي الحكمة الرشيدة ليست المشكلة في قلة تدخّل الدولة والحكومة أو كثرتّه، بل في نوعية هذا التدخّل. كما أنّ تعريف الحكمة الرشيدة يركّز على وصف طبيعة العلاقة بين الدولة والشعب والمنظمات الاجتماعية، لا على وصف جهاز الحكم نفسه؛ دائماً ما يتجه منظور الحكمة نحو القرارات الجماعية وليس الفردية. والحكمة هي الأسلوب والطريقة التي تُدار بها شؤون المجتمع باستخدام أدوات السلطة ولأهداف محدّدة، وعلى مستويات مختلفة: محليّة، إقليمية، وطنية، دولية وعالمية. وقد شكّل نهاية القرن العشرين انتهاء الحكمة الدولية، في حين مثّل مطلع القرن الحادي والعشرين بداية الحكمة العالمية بما تحمل من مؤشرات وأهداف وتحديات مستقبلية (ريتبرغر، ١٣٨٩ش، ص ١١). ويُراد بالحكمة - وفقاً للرأي المختار - عملية منظمّة ترمي إلى القيادة، والإرشاد، وإزالة العقبات، والتنظيم للمجتمع ابتداءً من نقطة البداية (وضع السياسات) إلى نقطة النهاية (الأهداف)، وذلك استناداً إلى القرارات الجماعية وبمشاركة عامة من الناس. وعليه، فإنّ الحكمة من

حيث ماهيتها هي أولاً: عملية وتقنية غير ملموسة، وثانياً: مفهوم متعدّد الأبعاد وبنائي، وثالثاً: تعدّد دلالي، ورابعاً: لفظة جديدة وحديثة وكثيرة الاستعمال، وخامساً: يمكن تفسيرها وفق خمسة نماذج هي: الماهوي، الغائي، المنهجي، التمثيلي، ومن خلال المسائل. وسادساً: تنقسم تعريفات الحوكمة إلى قسمين؛ التعريف بالحد الأدنى والتعريف بالحد الأقصى. وسابعاً: تؤثر الثقافات والقيم والعادات والتقاليد والمعايير والمعتقدات في أصل تشكّل الحوكمة وفي نوعيتها.

٣. ماهية الحوكمة المهدوية

إنّ العلاقة بين لفظتي «الحوكمة» و«المهدوية» اللتين تكوّنان مصطلح «الحوكمة المهدوية» هي أولاً علاقة وصفية لا إضافية (واله، ١٤٠٠ ش، ص ٣٢). وثانياً، تقييد الحوكمة بوصف «المهدوية» في مقابل الحوكمة النبوية والعلوية هو تقييد توضيحي، بينما في مقابل الحوكمة العرفية أو «الحوكمة الرشيدة» ذات الأساس الليبرالي والاتجاه العلماني فهو تقييد احترازي. أمّا بالنسبة إلى «حوكمة ولاية الفقيه» التي تتشكّل في عصر الغيبة، فإنّ النسبة هنا نسبة قسم إلى مقسم. وبهذا التركيب والتقييد تميّز الحوكمة المهدوية عن سائر أنماط الحوكمة الأخرى. إن مفهوم الحوكمة المهدوية يتمّ تحديده على مستويين: عام وخاص. ففي المستوى العام أو بالمعنى الأعم يُراد بها مطلق الحوكمة المهدوية من دون النظر إلى تحديد القائمين عليها. أمّا في المستوى الخاص أو بالمعنى الأخصّ فيُراد بها تعريف الحوكمة المهدوية مع تحديد المتولّين لشؤونها.

٣-١. الحوكمة بالمعنى العام

الحوكمة المهدوية في تعريفها العام هي نموذج من الحوكمة الإسلامية يستند إلى فكر المهدوية، ويهدف إلى توجيه المجتمع والمواطنين وقيادتهم نحو بلوغ الكمال المادي والروحي. ويشمل هذا التعريف نمطين: الحوكمة التي تتمّ بإشراف شخص الإمام المهدي (ع) نفسه، وكذلك الحوكمة التي تتمّ بإشراف خلفائه، ويتقدّمهم الولي الفقيه؛ إذ إنّ كليهما يستندان إلى الفكر المهدوي ويقومان على أساسه.

٣-٢. الحوكمة المهدوية بالمعنى الخاص

تقع الحوكمة الخاصة في مقابل الحوكمة العامة المهدوية. والفرق الأساس بين العامة والخاصة هو أنّ الحوكمة الخاصة تركز أكثر على التمايزات والخصوصيات بين الحوكمة المهدوية المتعالية وحوكمة ولاية الفقيه، مثل اختلاف المتولّين والحكّام، وتفاوت الميزات الحصرية بينهما. أمّا في الحوكمة العامة فيُنظر أساساً إلى المشتركات والتقاطعات بين الحوكمة المهدوية المتعالية وحوكمة ولاية الفقيه، مثل انبعاثهما معاً من فكر المهدوية وسعيهما للارتقاء بالناس والمجتمع، وغير ذلك.

٣-٢-١. الحوكمة المهدوية المتعالية

إنّ الحوكمة المهدوية المتعالية هي النموذج الأخير والنهائي للحوكمة الإسلامية، التي تقوم على أساس الفكر المهدويّ، وتنتج برؤية عالمية إلى توجيه المجتمع والمواطنين والارتقاء بهم نحو تحقيق العدالة العالمية، والرفاه العالمي، والأمن العالمي، وغير ذلك. وهذا النمط من الحوكمة، بما أنّه متّصف بوصف «التعالي»، يُسمّى بـ «الحوكمة المهدوية المتعالية». وبعبارة أخرى: الحوكمة المتعالية هي ممارسة السلطة في المجتمع وفق رؤية الديمقراطية الدينية، على أساس فكر المهدوية وحاكمية الإمام المهدي (عجل الله فرجه)، بهدف تنمية شؤون الإنسان المادية والروحية في الدنيا والآخرة معاً.

٣-٢-٢. حوكمة ولاية الفقيه (المطلوبة والمقدورة)

إنّ الحوكمة المطلوبة والمقدورة بقيادة وليّ الفقيه هي نموذج آخر من الحوكمة الإسلامية، يركّز إلى الفكر المهدويّ، ويتّجه برؤية تمهيدية إلى تهيئة المجتمع والمواطنين وإرشادهم ليلبغوا مستوى الاستعداد والجدارة والاستحقاق من أجل تحقّق الظهور. وبعبارة أخرى: الحوكمة المطلوبة (أو المقدورة) هي ممارسة السلطة في المجتمع برؤية الديمقراطية الدينية، على أساس نظرية ولاية الفقيه، بغية تحقيق جاهزية الناس واستحقاقهم للوصول إلى مرحلة التمهيد للظهور وتحقّقه. وهذا النمط من الحوكمة متّصف بوصفي «المطلوب والمقدور»، ولذلك يُسمّى «الحوكمة المطلوبة والمقدورة». والمقصود بالمطلوبة أنّ هذا النمط من الحوكمة هو مطلب المنتظرين ومحطّ إقبالهم، أمّا المقصود بالمقدورية فهو أنّ تحقّق هذا النمط من الحوكمة يتأسّس على الإمكانيات والقدرات المتاحة في عصر الغيبة، فهي تمتلك بالنسبة للحوكمة المتعالية المهدوية مطلوبة ومقدورية نسبيتين.

٤. الخصائص الحصرية للحوكمة المهدوية

إنّ الحوكمة المهدوية المتعالية تميّز عن سائر أنماط الحوكمة في العالم، سواء الإلهية وغير الإلهية، أو التوحيدية وغير التوحيدية، أو البشرية وغير البشرية، وكذلك في المجال الإسلامي عن الحوكمة النبوية والعلوية، وفي عصر الغيبة عن حوكمة ولاية الفقيه القائمة على نظرية ولاية الفقيه، وذلك في جملة من الخصائص الجوهرية، مثل: «الحوكمة العالمية»، و«العدالة العالمية»، و«الأمن العالمي»، و«أرقى أنماط الحوكمة»، و«الحوكمة الأخيرة والخاتمة لجميع الحوكمات»، و«اتّصال الحوكمة المهدوية بالقيامة». وسنشرح في ما يلي بعض هذه الخصائص الحصرية.

٤-١. الحوكمة المهدوية واتصافها بالعالمية

إنّ من أبرز خصائص الحوكمة المهدوية المتعالية، والتي تشكّل عامل تمايزها عن جميع أنماط الحوكمة الأخرى في الماضي والحاضر والمستقبل، هو بُعدها العالمي. وبهذه الخاصية الحصرية

تنفرد الحكومة المهدوية عن سائر الحكومة. فقد ورد عن النبي الأكرم (ص) حول حكومة الإمام المهدي العالمية: «الْأَيُّمَةُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ، أَوَّلُهُمْ أَنْتَ يَا عَلِيُّ، وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ الَّذِي يَفْتَحُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ عَلَى يَدَيْهِ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا» (صدوق، ١٣٧٦ ش، ص ١١١). وقال الإمام الباقر (ع) بهذا الشأن: «إِنَّ الْقَائِمَ يَمْلِكُ ثَلَاثِمِائَةٍ وَتَسَعِ سِنِينَ كَمَا لَبِثَ أَهْلُ الْكَهْفِ فِي كَهْفِهِمْ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلُمًا وَجَوْرًا، وَيَفْتَحُ اللَّهُ لَهُ شَرْقَ الْأَرْضِ وَغَرْبَهَا» (الطوسي، ١٤١١ اق، ص ٤٧٤). وبحسب المعطيات التاريخية، لم يجرب البشر إلى اليوم حوكمة عالمية، ولن يجربوها. وإن كانت بعض المعطيات القرآنية تشير إلى حوكمة شبه عالمية في زمن النبي سليمان (ع) في بعض المناطق مثل بلاد الشام، إلا أن الحكومة العالمية المقرونة بدولة واحدة وسياسة واحدة لم تتحقق للبشرية بعد، ولن تتحقق مستقبلاً إلا في عصر الظهور. عندئذٍ، وفي ختام مسيرة التاريخ البشري، ينجز الإمام المهدي (عجل الله فرجه) هذه الحقيقة، فتدار أرجاء الأرض كلها بدولة واحدة وحكومة واحدة، وبمرافقة ومشاركة ورضا الأمة الواحدة.

٤-٢. الاتجاه العالمي في الحوكمة الرشيدة والمتعالية

تتوزع أنماط الحكومة في العالم، تبعاً للمناهج المختلفة باختلاف الماهية والأسس والوظيفة والغاية والبنية والمؤشرات والقيم إلى نماذج متعددة، مثل: الحكومة الرشيدة، والحكومة المطلوبة، والحكومة المتعالية، وغيرها. وقد برز مفهوم الحكومة الرشيدة منذ أواخر تسعينيات القرن العشرين في خطاب التنمية باعتباره مفتاحاً للغز التنمية. وهذا المفهوم وليد مشاركة ثلاثة أطراف: الدولة، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني. وقد عرّف البنك الدولي الحكومة الرشيدة بالاستناد إلى ستة مؤشرات: مكافحة الفساد، كفاءة وفاعلية الحكومة، الاستقرار السياسي ومواجهة العنف، جودة القوانين والأنظمة، سيادة القانون، وحقّ إبداء الرأي والمساءلة (سامتي وهمكاران، ١٣٩٠ ش، ص ١٨٣).

والسؤال الذي يطرح هنا هو: ما هي العلاقة بين الحكومة المتعالية، المستندة إلى التعاليم الدينية والمنتھية في نهاية المطاف إلى المهدوية، وبين الحكومة الرشيدة، التي تُسوّغ بمبادئ الليبرالية والعلمانية؟ وقد طُرحت في الإجابة عن هذا السؤال ثلاثة اتجاهات:

الاتجاه الأول: يرى أن مؤشرات الحكومة الرشيدة منطبقة على الحكومة المتعالية (وفاجو وهمكاران، ١٣٩٧ ش، ص ١٩١).

الاتجاه الثاني: يرى أن مؤشرات الحكومة الرشيدة غير منطبقة على الحكومة المتعالية (زارعي، ١٣٨٣ ش، ص ١٥٥).

الاتجاه الثالث: الاتجاه التفصيلي، حيث يُقرّ بوجود انطباق في بعض المؤشرات واختلاف في بعضها الآخر (مفتح وهمكاران، ١٣٩٤ ش، ص ١٥١).

والواقع أنّ الاتجاه الثالث، أي الاتجاه التفصيلي، هو الأقرب إلى الحقيقة، إذ إنّ الحوكمة المتعالية تختلف اختلافاً جوهرياً وكاملاً مع الحوكمة الرشيدة في بعض الجوانب، مثل: البعد الماهوي، والأسس المعرفية، والغايات. بينما نجد في جوانب أخرى، مثل: القيم، والوظائف، والمؤشرات، قدراً من التشابه مع وجود اختلافات كذلك. وسنبيّن في ما يلي أوجه التمايز بينهما في أحد المؤشرات وهو مؤشر «العالمية».

♦ إنّ مؤشر «العالمية» للحوكمة المتعالية قائم على ثقافةٍ عالميّةٍ موحّدة، بينما هذا المؤشر للحوكمة الرشيدة قائم على ثقافاتٍ متعدّدة.

♦ إنّ مؤشر «العالمية» للحوكمة المتعالية يستند إلى قدرةٍ عالميّةٍ واحدة، بينما هذا المؤشر للحوكمة الرشيدة يستند إلى قوىٍ متنوّعة.

♦ في مؤشر «العالمية» للحوكمة المتعالية تصبح الحدود الجغرافيّة بلا معنى، أمّا في الحوكمة الرشيدة فهي أمرٌ مقبول.

♦ إنّ الحوكمة العالميّة المتعالية قائمة على دولةٍ عالميّةٍ واحدة، بينما الحوكمة العالميّة الرشيدة قائمة على دولٍ متعدّدة.

♦ إنّ الحوكمة العالميّة المتعالية قائمة على أمةٍ عالميّةٍ واحدة، بينما الحوكمة العالميّة الرشيدة قائمة على أممٍ متنوّعة.

♦ إنّ الحوكمة العالميّة المتعالية قائمة على قائدٍ وإمامٍ عالميٍّ واحد، بينما الحوكمة العالميّة الرشيدة قائمة على قادةٍ متعدّدين.

ومن خلال الدراسة المقارنة بين الحوكمة المتعالية والحوكمة الرشيدة في ضوء المحاور الستّة المتقدّمة، نخلص إلى أنّ الحوكمة الرشيدة ذات مؤشر «العالمية» مبنية على ثقافاتٍ وأممٍ متعدّدة، ودولٍ وحدودٍ جغرافيّةٍ متنوّعة، وقوى وحكوماتٍ مختلفة. أمّا الحوكمة المتعالية ذات مؤشر «العالمية» فهي قائمة على ثقافةٍ وأمةٍ عالميّةٍ واحدة، وقوّةٍ ودولةٍ عالميّةٍ موحّدة، من دون تعدّدٍ في الدول والحدود، وتحت قيادة إمامٍ وحاكمٍ واحدٍ للعالم بأسره. وبعد بيان هذه الفروق الجوهرية بين الحوكمة العالميّة المتعالية والحوكمة العالميّة الرشيدة، يحسن الإشارة إلى أمرين مهمّين: الأول: في الحوكمة الرشيدة يُطرح مفهوم العولمة، بينما في الحوكمة المتعالية يُطرح مفهوم التعولم. فالأول يُدار كمشروعٍ تضعه الدول والساسة التابعون للاستكبار العالمي، أمّا الثاني فهو مسار طبيعي تشأ ضرورته من وجدان الشعوب والمستضعفين في العالم. الحوكمة المتعالية تمتاز بوظائف مثل: العدالة العالميّة، الرفاه العالمي، الأمن العالمي، الصّحة والسلامة العالميّة. أمّا الحوكمة الرشيدة، على الرغم من ادّعائها العالميّة، فإنّها في الواقع وحسب الوقائع الموضوعية لم تُنتج عدالةً عالميّةً، ولا رفاهاً عالميّاً، ولا أمنًا

عالمياً، ولا صحّةً وسلامةً عالميّة. بل على العكس، فقد ازدادت حدّة التفاوتات والتمييز في المجتمعات، وتفاقت المشكلات الاجتماعية وانعدام الأمن، وأصبحت صحة الأفراد وسلامتهم النفسية أكثر تعرضاً للخطر.

٤-٣. الحوكمة المتعالية خاتمة الحوكمات

من بين الخصائص المهمة للحوكمة المتعالية المهدويّة، والتي تُعدّ من خصائصها الحصريّة وتمثّل معياراً أساسياً لتمييزها عن سائر الحوكمات، خاصيّة كونها آخر الحوكمات. وبعبارة أخرى، حينما يُوصف الحكم المهدوي بأنّه آخر الحوكمات، فهذا يعني أنّ البشريّة بعده لن تعيش حوكمةً أخرى، بل إنّ الحوكمة المهدويّة المتعالية هي آخر حوكمةٍ وخاتمة جميع الحوكمات التي مرّت على البشريّة عبر التاريخ. وكما قال الإمام الباقر(ع) في هذا الصدد: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيَّنَ تَذْهَبُونَ؟ وَأَيَّنَ يُرَادُ بِكُمْ؟ بِنَا هَدَى اللَّهُ أَوْلَكُمْ، وَبِنَا يَخْتِمُ آخِرَكُمْ، فَإِنْ يَكُنْ لَكُمْ مُلْكٌ مُعَجَّلٌ، فَإِنْ لَنَا مُلْكٌ مُؤَجَّلٌ، وَلَيْسَ بَعْدَ مُلْكِنَا مُلْكٌ، لَأَنَّا أَهْلُ الْعَاقِبَةِ؛ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ» (الأعراف، ١٢٨)» (الكليني، ١٤٠٧ق، ج ١، ص ٤٧١). من خلال مخاطبة الإمام الباقر(ع) للناس في سياق حديثه عن الحوكمة بقوله: «أَيُّهَا النَّاسُ أَيْنَ تَذْهَبُونَ؟ وَأَيْنَ يُرَادُ بِكُمْ؟»، يتضح أن البشريّة عبر تاريخها لم تُجرب ولن تُجرب حوكمة رشيدة غير حوكمة الإمام المعصوم. ثم يبين الإمام(ع) في تنمة كلامه، من خلال وصف الحوكمة المهدويّة بالهداية والقيادة (بنا هدى الله)، وجه كونها حوكمة رشيدة ومتعالية. وفي السياق نفسه، يقول الإمام الصادق(ع): «إِنَّ دَوْلَتَنَا آخِرُ الدُّوَلِ، وَلَمْ يَبْقَ أَهْلٌ يَبْتَ لِهَمْ دَوْلَةٌ إِلَّا مَلَكُوا قَبْلَنَا، لِنَلَّا يَقُولُوا إِذَا رَأَوْا سِيرَتَنَا: إِذَا مَلَكْنَا سِرْنَا بِمَثَلِ سِيرَةِ هَؤُلَاءِ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ» (المفيد، ١٤١٣ق، ج ٢، ص ٣٨٤). كما ورد عنه(ع) أيضاً قوله: «مَا يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى لَا يَبْقَى صِنْفٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا وَقَدْ وَلُوا عَلَى النَّاسِ، حَتَّى لَا يَقُولَ قَائِلٌ: إِنَّا لَوْ وَلِينَا لَعَدَلْنَا، ثُمَّ يَقُومُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ وَالْعَدْلِ» (النعمانى، ١٣٩٧ق، ص ٢٧٤). في هذه الرواية يشير الإمام الصادق(ع) إلى إحدى الخصائص المهمة والحصريّة للحوكمة المهدويّة، وهي تحقيق العدالة العالميّة. ويُنَبِّه لإكمال الحجة أنّ جميع الجماعات والأصناف الاجتماعيّة المختلفة عبر التاريخ ستبلغ الحكم، لكنّها ستكون عاجزة عن إقامة العدالة الفرديّة والاجتماعيّة ذات البعد العالمي. وهنا يأتي الإمام المهدي(ع) عند ظهوره، فيقيم حكومةً عادلةً عالميّة، ليلبغ البشريّة هذا الحلم القديم الذي طالما تاقت إليه. وقد عبّر الإمام الصادق(ع) في أبياتٍ شعريّة عن الحوكمة المهدويّة المتعالية التي تُعدّ النموذج الأكمل لحكومة أهل البيت(ع):

«لِكُلِّ أُنَاسٍ دَوْلَةٌ يَرْقُبُونَهَا وَدَوْلَتُنَا فِي آخِرِ الدَّهْرِ تَطْهَرُ»

(صدوق، ١٣٧٦ش، ص ٤٨٩).

وفي هذه الأحاديث المتقدّمة، وردت كلمتا «الدولة» و«الملك». وقد جاء في معاجم اللغة أنّ

«المُلْك» تعني الحُكم والسُلطان (ابن منظور، ١٤١٤ق، ج ١٠، ص ٤٩٢)، كما تعني القوة وتدريب شؤون الناس (الراغب، ١٤١٢ق، ج ١، ص ٧٧٤)، وتُستعمل أيضاً بمعنى الحُكم والولاية على الرعيّة (الفراهيدي، ١٤١٤ق، ج ٥، ص ٣٨٠). أمّا كلمة «الدولة» فقد تُستعمل أحياناً مترادفةً مع «الحكومة» (المبيّض، ١٩٩٩م، ص ٦٢٢)، وتشمل المعاني المرتبطة بها: الحكم، السياسة، الولاية، السلطان، المُلْك، الأمر، الإمامة، والخلافة (عكاشة، ١٤٢٢ق، ص ٢٥-٥٥). ومن مجموع هذه الروايات يمكن استخلاص عدّة نقاط صريحة وضمنيّة: أولاً: إنّ حوكمة الإمام المهدي (ع) هي الحوكمة الأخيرة في تاريخ البشريّة. ثانياً: المراد من كونها الأخيرة هو «الأخيرة زماناً» و«الأكمل كفاءةً وفعاليّة». ثالثاً: حوكمة الإمام المهدي (ع) تقع في ختام مسيرة التاريخ البشري، وهو ما يُعبّر عنه بـ «آخر الزمان» أو «أشراط الساعة». رابعاً: بعد حوكمة الإمام المهدي (ع) لن يكون هناك أي مجال لقيام أي حوكمة أو حكومة أخرى. خامساً: وقوع الحوكمة المهدويّة في نهاية التاريخ إنّما هو إتمامٌ للحجّة على جميع الفرق والأصناف البشريّة التي عجزت عن إقامة الحوكمة والعدالة العالميّة. سادساً: نهاية حوكمة الإمام المهدي (ع) هي بداية القيامة.

٤-٤. ماهيّة صفة «الأخيرة» للحكومة المهدويّة

السؤال المطروح هنا هو: ما المقصود بوصف دولة الإمام المهدي (ع) في الروايات بأنها آخر الدول؟ هل المقصود به التأخر الزمني فحسب، أم المقصود أنها تسبق غيرها في المضمون والكفاءة؟ أم كلاهما معاً؟ وعليه، هناك ثلاثة تفسيرات محتملة، ويجب النظر إليها أكثر استناداً إلى الأدلة وأقرب إلى الواقع:

التفسير الأوّل: التفسير الزمني، وهذا التفسير يمكن تبريره بعدّة أدلّة؛ إذ نجد في مجموعة الروايات الواردة بخصوص «الدولة الأخيرة» تعابير مثل: «آخِرِ الدَّهْرِ»، «مُلْكاً مُؤَجَّلاً»، و«لَيْسَ بَعْدَ مُلْكِنَا مُلْكٌ»، وكلّها تشير بوضوح إلى الطابع الزمني لصفة «الأخيرة». وإلى جانب ذلك، هناك موضوعات أخرى تفيد أيضاً هذا المعنى، مثل: موضوع «آخر الزمان» الذي هو الإطار الزمني المحدّد لوقوع الظهور، وموضوع «أشراط الساعة» الذي يندرج فيه ظهور الإمام المهدي (ع). وهذان الموضوعان يحمالان بالأساس دلالة زمنيّة، وهو ما يعزّز التفسير الزمنيّ لوصف «الأخيرة».

التفسير الثاني: التفسير المضموني والكفائي، وهذا أيضاً يمكن أيضاً الاستدلال عليه بأدلة وبراهين مختلفة، لأن ظاهر العبارات الواردة في الروايات مثل: «بِمَثَلِ سِيرَةِ هَؤُلَاءِ»، و«بِنَا هَدَى اللّهُ أَوَّلَكُمْ، وَبِنَا يَخْتِمُ آخِرَكُمْ» يدلّ على أنّ سيرة الحكم ستكون على نهج المعصومين (ع)، وأنّ القيادة ستكون قيادة وهداية معصومة. وهذا كلها تشير إلى أنّ الحوكمة في مضمونها كفوءة، ومتقدّمة ومتعالية.

التفسير الثالث: لا شك أنّ بالرجوع إلى الروايات، بل وإلى القرآن الكريم، يمكننا أن نفهم أنّ كلا

المفهومين مرادان معاً. فحين نقول إنّ حكومة الإمام المهدي (عج) هي «آخر دولة»، فإننا نعني أمرين: ١. إنها آخر وأرقى فكرة في القيادة والحكومة ٢. إنه بعد هذه الدولة لن تقوم أيّ حكومة أخرى، بل ستستمرّ حكومة الإمام المهدي (ع) إلى نهاية التاريخ، وتكون خاتمةً لجميع الحكومات.

وكما ورد عن الإمام الباقر (ع) في هذا السياق: «وَجَدْنَا فِي كِتَابِ عَلِيٍّ (ع): إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَ الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ. أَنَا وَ أَهْلُ بَيْتِي الَّذِينَ أَوْرَثَنَا اللَّهُ الْأَرْضَ، وَ نَحْنُ الْمُتَّقُونَ، وَ الْأَرْضُ كُلُّهَا لَنَا» (العياشي، ١٣٨٠ق، ج ٢، ص ٢٥). في هذا الحديث تبرز عدّة نقاط: الأولى هي التصريح بأنّه بعد حكومة أهل البيت (ع) لن تقوم حكومة أخرى، والثانية هي الاستناد في ذلك إلى الآية الكريمة: «وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ». ومن هذا الاستناد يتضح تفسير هذه الآية أيضاً، وعليه، فإن الآية الكريمة أيضاً -بالإضافة إلى الحديث- تشهد على أن هذه الحكومة هي الأخيرة زمنياً. ومن الملفت أنّ هذه الجملة القرآنية هي خاتمة آية بدأت بقول الله تعالى: «إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ».

ومن المعلوم أنّ هذا المقطع أيضاً يرتبط بحكومة الإمام المهدي (عج)، وهذا يؤكد أنّ خاتمة الآية «وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ». أيضاً تتعلّق بحكومته. وحسب ما ورد في تفسير الإمام (ع) للآية، يكون مفهومها أنّه بعد الدولة المهدوية لن تقوم دولة أخرى. أمّا النقطة الأخيرة فهي أنّ للإمام المهدي (ع) خصيصاً فريدة لا يشترك فيها مع سائر الأئمة (ع)، وهي وراثته الأرض وراثته حصريّة؛ إذ إنّ الأئمة السابقين (ع) كانوا ورثةً ومورّثين في الوقت نفسه، أمّا الإمام المهدي (ع) فوارثٌ غير مورّث، أي أنه الوارث الوحيد الذي يرث جميع كمالات أسلافه من الأئمة (ع)، وبما أنه لن يأتي بعده إمام آخر يرثه، فلن يكون هناك من يرث منه. (جواد آملّي، ١٣٨٧ش، ص ٨٢). وقد سُئل الإمام الصادق (ع) عن سيرة حكومة الإمام المهدي (ع)، وهل تكون كسيرة أمير المؤمنين علي (ع)، فأجاب: «وَإِنَّ الْقَائِمَ يَسِيرُ فِيهِمْ بِخِلَافِ تِلْكَ السَّيْرِ، لِأَنَّهُ لَا دَوْلَةَ لَهُمْ». (صدوق، بى تا، ج ١، ص ١٥٠) والمقصود أن الإمام المهدي لن يتعامل معهم باللين والمرونة كما فعل الإمام علي (ع)، لأنهم لا دولة لهم حينذاك. وبناءً على ما تقدم، من مجموع الآيات والروايات يمكن استنتاج أنّ الاتجاه الثالث هو الأقرب إلى الواقع، أي أنّ مفهوم «الأخيرة» يجمع كلا المعنيين: التأخر الزمني (آخر في زمانها) والتفوق المضموني والكفائي (أعلى كفاءة). وبناءً عليه، فإنّ الحكومة المهدوية المتعالية، بوصفها آخر دولة لأهل البيت (ع)، هي الأخيرة من حيث الفكر والكفاءة، وكذلك من حيث الزمان؛ فلا بعدها فكرٌ أرقى، ولا بعدها حكومة أخرى.

٥. الخاتمة

يتم البحث في مفهوم الحكومة على المستويين اللغوي والاصطلاحي. فعلى المستوى اللغوي؛ الحكومة كلمة مشتقة من جذر (حكم)، ويقابلها في اللغة الإنكليزية مصطلح Governance، وهي

تعني إدارة شؤون المجتمع والمواطنين وتنظيمها. أما في الاصطلاح فهي عملية منظّمة تهدف إلى القيادة، والتوجيه، وإزالة العقبات، والتنظيم للمجتمع من المبدأ إلى الغاية. وبعبارة أخرى، الحوكمة عملية وتقنيّة تبدأ من رسم السياسات وتنتهي بتحقيق الأهداف. لقد عُرِفَت الحوكمة منذ القدم، ولها تاريخ طويل، غير أنّها بوصفها «حديثّة» أو «معاصرة» تُعدّ أمراً جديداً؛ وتُعرّف من المنظور الأكاديمي بأنها عملية منظّمة لصياغة السياسات، وكتابة القوانين، وبناء الهياكل. إن الحوكمة تتقاطع في بعض المؤشّرات مع مفاهيم متقاربة منها كالحكومة، والدولة، والسلطة، وتفترق عنها في مؤشّرات أخرى. وتنقسم الحوكمة - على أساس المبادئ والغايات والوظائف والأساليب - إلى أنواع متعدّدة، كالحكومة الإلهيّة وغير الإلهيّة، والدينيّة وغير الدينيّة، والإسلاميّة وغير الإسلاميّة. والحوكمة الإسلاميّة بدورها تنقسم إلى أقسام متنوّعة، منها: الحوكمة النبوّية، والحوكمة العلويّة، والحوكمة المهدويّة. وهذه الأخيرة هي الأخرى تنقسم إلى قسمين: حوكمة متعالية تحت رعاية الإمام المهدي (ع)، وحوكمة مطلوبة تحت رعاية الوليّ الفقيه. أمّا الحوكمة المهدويّة المتعالية فهي آخر نموذج ومثال للحوكمة الإسلاميّة، وقد تأسّست على أساس فكر المهدويّة، تتولّى برؤية عالمية قيادة المجتمع والمواطنين وارتقاءهم من أجل بلوغ العدالة العالميّة، والرفاه العالمي، والأمن العالمي، وغير ذلك. وأمّا الحوكمة المطلوبة فهي نموذج آخر من الحوكمة الإسلاميّة قائم على أساس فكر المهدويّة، ويتّجه برؤية تمهيدية للظهور إلى إعداد المجتمع والمواطنين وقيادتهم نحو نيل الجاهزيّة والكفاءة والاستحقاق لتحقيق الظهور.

المصادر

القرآن الكريم

- ابن منظور، محمد (۱۴۱۴ق). *لسان العرب*. بيروت: دار صادر، الطبعة الثالثة، ج ۱۰.
- بشیری، عباس؛ شقایق شهری، وحید (۱۳۹۰ش). حکمرانی خوب، فساد و رشد اقتصادی (رویکردی اقتصادی به مقوله حکمرانی خوب). *بررسی های بازرگانی*، شماره ۴۸، صص ۷۶-۹۸.
- بور، مارک (۱۳۹۷ش). حکمرانی. ترجمه: عرفان مصلح و زهره کریم میان. تهران: نشر کزکدن.
- جوادى آملى، عبدالله (۱۳۸۷ش). *امام مهدي (ع) موجود موعود*. قم: الإسرائ.
- حق شناس، علی محمد و همکاران (۱۳۷۹ش). *فرهنگ معاصر هزاره*. طهران: فرهنگ معاصر.
- حیدری فرد، سجاد (۱۳۹۶ش). تحول مفهوم حکمرانی جهانی در روابط بین الملل. *تحقیقات سیاسی بین الملل*، شماره ۳۲، صص ۱۴۷-۱۷۱.
- خسروپناه، عبد الحسین (۱۴۰۲ش). حکمرانی قبیله ای. *خردورزی*، شماره ۲، صص ۲۱-۱۲.
- خسروپناه، عبد الحسین (۱۳۸۸ش). *فلسفه اسلامی*. قم: دبیرخانه هیأت حمایت از کرسی های نظریه پردازی، نقد و مناظر.
- دربندی، مارال؛ حق شناس، محمدجواد (۱۳۹۹ش). بررسی شاخص شفافیت از منظر حکمرانی خوب در جمهوری اسلامی ایران. *پژوهش های جغرافیای سیاسی*، شماره ۱۷، صص ۹۸-۱۱۸.
- دهخدا، علی اکبر (۱۳۷۷ش). *لغت نامه*. تهران: دانشگاه تهران، ج ۵.
- الراغب الأصفهانی، حسین (۱۴۱۲ق). *المفردات*. بيروت: دارالقلم، ج ۱.
- ریتیرگر، فولکر (۱۳۸۹ش). *سازمان های بین المللی*. ترجمه: علی بغیری. تهران: دانشگاه امام صادق (ع).
- زارعی، محمدحسین (۱۳۸۳ش). حکمرانی خوب، حاکمیت و حکومت در ایران. *تحقیقات حقوقی*، شماره ۴۰، صص ۲۰۲-۱۵۵.
- سامتی، مرتضی و همکاران (۱۳۹۰ش). تحلیل تأثیر شاخص های حکمرانی خوب بر شاخص توسعه انسانی. *پژوهش های رشد و توسعه اقتصادی*، شماره ۴، صص ۲۲۳-۱۸۳.
- شریف زاده، فتاح (۱۳۸۲ش). حکمرانی خوب و نقش دولت. *فرهنگ مدیریت*، شماره ۴، صص ۱۰۹-۹۳.
- صدوق، محمد (۱۳۷۶ش). *الأمالی*. تهران: کتابچی.
- صدوق، محمد (بی تا). *علل الشرایع*. قم: داوری، ج ۱.
- الطوسی، محمد (۱۴۱۱ق). *الغیبة*. قم: دار المعارف الإسلامية.
- عکاشه، محمود (۱۴۲۲ق). *تاریخ الحكم في الإسلام: دراسة في مفهوم الحكم وتطوره*. القاهرة.
- العیاشی، محمد (۱۳۸۰ق). *تفسير العیاشی*. طهران: المطبعة العلمية، ج ۲.
- الفراییدی، خلیل بن أحمد (۱۴۱۴ق). *العین*. قم: أسوه، ج ۵.
- القیاض، محمد إسحاق (۱۴۱۹ق). *محاضرات في أصول الفقه*. قم: جماعة المدرسين، ج ۱.
- قلی پور، رحمة الله (۱۳۸۴ش). تحلیل رابطه الگوی حکمرانی خوب و فساد اداری. *مدیریت فرهنگ سازمانی*، شماره ۱۰، صص ۷۶-۸۹.

کایر، أنه مته (۱۳۸۶ش). حاکمیت. ترجمه: ابراهیم گلشن. تهران: موسسه آموزش عالی آموزش و پژوهش مدیریت و برنامه‌ریزی.

الکلینی، محمد (۱۴۰۷ق). الکافی. طهران: دار الکتب الإسلامية، ج ۱.
لک‌زایی، نجف (۱۴۰۲ش). تقلیل حکمرانی. خردورزی، شماره ۲، صص ۷۰-۷۶.
مبیز، عامر رشید (۱۹۹۹م). موسوعة الثقافة السياسية الاجتماعية الاقتصادية العسكرية: مصطلحات ومفاهيم. حمص.

مصباح یزدی، محمدتقی (۱۳۹۰ش). المنهج الجديد في تعليم الفلسفة. ترجمه: محمد عبد المنعم خاقانی. قم: جامعه مدرسين.

مفتح، محمدهادی و همکاران (۱۳۹۴ش). امکان‌سنجی اجزای حکومت خوب در جوامع اسلامی با تأکید بر جمهوری اسلامی ایران. بررسی‌های تطبیقی حقوق/سلام و غرب، شماره ۲، صص ۱۷۸-۱۵۱.

المفید، محمد (۱۴۱۳ق). الإرشاد. قم: مؤتمر الشيخ المفيد، ج ۲.
مقیم، محمد (۱۳۹۰ش). سنجش شاخص‌های حکمرانی خوب و نقش دولت الکترونیک در ارتقای آن. مدیریت فناوری اطلاعات، شماره ۸، صص ۱۷۱-۱۸۸.

میدری، احمد؛ خیرخواهان، جعفر (۱۳۸۳ش). حکمرانی خوب، بنیان توسعه. تهران: مرکز پژوهش‌های مجلس شورای اسلامی.

النعماني، محمد (۱۳۹۷ق). الغيبة. طهران: صدوق.
نقیبی مفرد، حسام (۱۳۸۹ش). حکمرانی مطلوب. تهران: بنیاد تحقیقات و مطالعات حقوقی شهر دانش.

واله، حسین (۱۴۰۰ش). دین و حکمرانی: چالش‌ها و تأمل‌ها. تهران: طرح نو.
وفاجو، فریبرز و همکاران (۱۳۹۷ش). ارزیابی شاخص‌های حکمرانی خوب در قانون اساسی جمهوری اسلامی ایران. مطالعات سیاسی، شماره ۴۳، صص ۲۱۱-۱۹۱.

ویسی، هادی (۱۳۹۲ش). درآمدی بر دولت محلی. تهران: سمت.